

ميثاق

التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث

مادة 1

تأسيس التحالف

1-1 – نحن الأعضاء المؤسسون الذين صدقوا على الميثاق، نعلن بموجبه تأسيس "التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث" (يشار إليه فيما بعد اختصاراً بلفظ "سي دي آر آي"). "التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث" هو عبارة عن شراكة عالمية تضم حكومات وطنية، ومؤسسات ووكالات تابعة للأمم المتحدة، وبنوك تنمية متعددة الأطراف وآليات تمويل، بالإضافة إلى مؤسسات من القطاع الخاص، ومؤسسات أكاديمية ومعرفية، وذلك بهدف تعزيز مقاومة أنظمة البنية التحتية في مواجهة المخاطر المناخية والكوارث، مما يضمن تحقيق التنمية المستدامة.

2-1 يكون مقر الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث في نيودلهي، الهند.

مادة \$

العضوية

1-2 – تمثل الدول الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى التي صادقت على الميثاق الأعضاء المؤسسين للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

2-2 يجب على الأعضاء المحتملين أن يبلغوا تصديقهم على الميثاق ويقدموا طلبهم للحصول على عضوية التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث للرؤساء المشاركين في مجلس إدارة التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث. ويقوم الرؤساء المشاركين بعرض طلب الأعضاء المحتملين على مجلس الإدارة لتيسير اتخاذ قرار بشأن العضوية الجديدة.

مادة %

رؤية التحالف ورسائله والمبادئ التوجيهية له

1-3 يسعى التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث إلى الإسراع في توسيع عملية تطوير وتحديث البنية التحتية الصامدة أمام الكوارث من أجل الاستجابة لأهداف التنمية المستدامة الضرورية لتوسيع الوصول الشامل إلى الخدمات الأساسية وتحقيق الازدهار والعمل اللائق. ويجب تنفيذ ذلك بالتزامن مع الإجراءات المناخية المتسارعة والموسعة والحد من مخاطر الكوارث، بداية من المستوى المحلي والوطني ووصولاً إلى المستوى الإقليمي والعالمي.

2-3 يدعم التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث تحقيق الأهداف والغايات المنصوص عليها في أهداف التنمية المستدامة، واتفاقية باريس للمناخ، وإطار سنداى للحد من خطر الكوارث و مبادئ خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2030 التي تتمثل في عدم ترك أي شخص أو مكان أو نظام بيئي خلف الركب.

3-3 تكون رسالة التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث هي دعم الدول في الارتقاء بأنظمتها من أجل تعزيز قدرة البنية التحتية الحالية والتي سيتم إنشاؤها في المستقبل على الصمود في وجه الكوارث والتغيرات المناخية. ويجب أن يكون ذلك متماشياً بشكل كامل مع أهداف التنمية المستدامة، واتفاقية باريس للمناخ و إطار سنداى. وسيسعى التحالف لتنفيذ هذه المهمة من خلال الطرق والوسائل التالية:

(1) زيادة التوعية على كافة المستويات، بفوائد أنظمة البنية التحتية الصامدة للكوارث، وبناء روابط مع المبادرات الأخرى ذات الصلة لتحقيق هذا الهدف

(2) العمل كمنصة يتم من خلالها توليد وتبادل المعرفة حول الأبعاد المتعددة للبنية التحتية الصامدة أمام الكوارث

(3) تحسين المعايير والقوانين والمواصفات والتوجيهات المناسبة على المستوى الوطني والإقليمي فيما يتعلق بتخطيط وتصميم وتشغيل وصيانة أنظمة البنية التحتية

(4) تعزيز القدرات والممارسات التي تهدف للحد من الأضرار والخسائر في البنية التحتية وتعطل الخدمات الأساسية والنشاط الاقتصادي الناجم عن الكوارث و التغير المناخي

- (5) تعزيز الابتكار التكنولوجي والمؤسسي من أجل إنشاء أنظمة بنية تحتية صامدة أمام الكوارث
- (6) توفير الخبرة التقنية لمساعدة الدول على تطوير بنية تحتية صامدة أمام الكوارث حسب الموارد المتاحة لديها وما يهددها من مخاطر الكوارث والتغير المناخي
- (7) الدعوة إلى القيام بترتيبات مالية، مثل نقل المخاطر، تهدف إلى دعم تطوير بنية تحتية صامدة أمام الكوارث
- (8) مساعدة البلدان على اعتماد ترتيبات واستراتيجيات مناسبة لإدارة المخاطر من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.
- 4-3 سيكون عمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث خاضعاً في كل الأوقات للمبادئ التوجيهية التالية:-

(1) الاعتراف بأولوية الجهود الوطنية والمحلية: بينما تستثمر البلدان في البنية التحتية عبر قطاعات متعددة، سيعمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث على تعزيز وتحسين المعايير والقواعد واللوائح، والتي يجب أن تكون متماشية مع الظروف والأولويات الوطنية والمحلية.

(2) التركيز على المناطق والسكان الأكثر ضعفاً: في إطار مهمته، سيركز التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث على تلبية احتياجات المناطق والفئات السكانية الأكثر ضعفاً، بما في ذلك الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة.

(3) مزيج من الأنشطة المصممة حسب احتياجات كل دولة والأنشطة العالمية: سيعمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث على القضايا المحددة التي تحلها دولة معينة وكذلك القضايا الأوسع بما في ذلك صمود البنية التحتية العالمية وعبر الحدود. وسوف يُطبق التحالف نهجاً مرناً ويعدل حجم ونطاق العمل حسب المطالب المقدمة إليه.

(4) العمل كمركز لتبادل المعلومات والمعارف والخبرات: سيقوم التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث بتوثيق وتنظيم المعارف والخبرات والابتكارات التقنية والمؤسسية والاجتماعية التي يتم الحصول عليها من المنشآت البحثية والأكاديمية والمجموعات الاستشارية في كل أنحاء العالم من أجل تعزيز قدرة البنية التحتية على مقاومة الكوارث. وسيكون التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث بمثابة مركز عالمي لتبادل المعارف والخبرات في مجال تعزيز قدرة البنية التحتية على مقاومة الكوارث، مع التركيز على احتياجات الدول النامية.

(5) العمل على الحد من المخاطر بشكل شامل: سيعمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث على تعزيز الجهود الرامية للحد من المخاطر والتأثير المناخي في أنظمة البنية التحتية من كافة الأبعاد بما في ذلك بعد وقوع الكوارث.

(6) عملية شاملة ومدروسة: سيسعى التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث لتنفيذ عمليات شاملة ومدروسة من أجل معالجة القضايا التي تثيرها الدول والأطراف المعنية المختلفة.

مادة 4 ترتيبات الحوكمة

1-4 تشمل ترتيبات الحوكمة بالنسبة للأمانة العامة على ثلاث هيئات رئيسية وهي: مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية والأمانة العامة.

مادة 5 مجلس الإدارة

1-5 سيكون مجلس الإدارة بمثابة أعلى هيئة لوضع السياسات في التحالف الدولي من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث. ويضم المجلس جميع أعضاء التحالف.

2-5 يتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة من قبل حكومات الدول الأعضاء، والمنظمات متعددة الأطراف، والأطراف المعنية الأخرى، بحيث يمثل ثلثي أعضاء مجلس الإدارة على الأقل الحكومات الوطنية.

3-5 عادة ما يكون أعضاء مجلس الإدارة على مستوى وزراء/ الإدارات في الحكومات الوطنية، ورؤساء المنظمات المتعددة الأطراف، ورؤساء المؤسسات المعنية الأخرى.

4-5 يشترك في رئاسة مجلس الإدارة ممثلين لحكومتين وطنيتين.

5-5 تكون دولة الهند رئيساً مشاركاً دائماً لمجلس الإدارة.

6-5 يتم ترشيح الرئيس المشارك الآخر بالتناوب من قبل أعضاء مجلس الإدارة، كل عامين.

7-5 يمكن تعديل الهيكل الإداري لمجلس الإدارة عند توسيع عضوية التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

8-5 يعقد مجلس الإدارة اجتماعاً عادياً مرة واحدة كل عام.

9-5 تكون المهام التالية هي المهام الرئيسية لمجلس الإدارة:

- (1) تقديم التوجيهات الاستراتيجية العامة لعمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث؛
- (2) العمل بمثابة هيئة وضع السياسات والإشراف على عمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث؛
- (3) الموافقة على ضم أعضاء جدد إلى التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث وكذلك تعديل هذا الميثاق بتوافق الآراء؛
- (4) قيادة جهود تعبئة موارد التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث وضمان أن تكون الموارد المالية متوافقة مع أهدافه ومهمته؛
- (5) الموافقة على خطط عمل، وخطط الموارد البشرية، وميزانية التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث؛
- (6) تعيين أعضاء اللجنة التنفيذية للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث؛
- (7) الدعوة على أعلى مستوى للنهوض بجدول أعمال التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.
- (8) التعاون في بناء روابط عالية المستوى مع المبادرات العالمية الأخرى التي قد تكون ذات أهمية بالنسبة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

مادة 6 اللجنة التنفيذية

1-6 تكون اللجنة التنفيذية هي الهيئة الإدارية للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث والتي تشرف على تنفيذ قرارات مجلس الإدارة. ويلتزم أعضاء اللجنة التنفيذية بتقديم التوجيهات التشغيلية لعمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث في مختلف التخصصات.

2-6 يكون إجمالي عدد أعضاء اللجنة التنفيذية عشرة أعضاء، منهم تسعة أعضاء يتم تفويضهم من الدول المشاركة، والمنظمات متعددة الأطراف، والمنظمات المعنية الأخرى. ويكون العضو العاشر هو المدير العام الذي يرأس الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

3-6 يشترك اثنان من الأعضاء في رئاسة اللجنة التنفيذية بنظام التناوب لمدة تصل إلى عامين.

4-6 تكون المهام التالية هي المهام الرئيسية للجنة التنفيذية:

(1) تقديم التوجيهات للأمانة العامة بشأن جميع المسائل التشغيلية؛

(2) ضمان تعبئة وإدارة الموارد والمشروعات والتوظيف والمشتريات والمشاركة مع الشركاء والأطراف المعنية؛

(3) الإشراف على إعداد الأمانة العامة لخطة عمل التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

(4) الموافقة على جميع المشروعات والمنح الكبرى التي يقدمها التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

(5) التكاليف بإجراء عمليات تدقيق مالي خارجية وتقييم النتائج التي يحققها التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث بشكل دوري؛ و

(6) البت في المسائل ذات الصلة التي تقدمها إليها الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث.

5-6 تعقد اللجنة التنفيذية اجتماعاً عادياً بواقع مرتين في السنة.

مادة 7 الأمانة العامة

1-7 يتولى المدير العام الذي يعينه مجلس الإدارة رئاسة الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث".

2-7 يخضع تعيين موظفي الأمانة العامة لموافقة مجلس الإدارة بناء على توصيات اللجنة التنفيذية.

3-7 تتكون الأمانة العامة من أربعة أقسام، يرأس كل قسم مدير يعمل تحت قيادة المدير العام، وبتوجيه من اللجنة التنفيذية، وهذه الأقسام هي:

(1) الدعم الفني وتنمية القدرات.

(2) إدارة الأبحاث والمعرفة.

(3) الدعوة للتحالف وعقد الشراكات.

(4) عمليات وإدارة الأمانة العامة.

4-7 تقوم الأمانة العامة بالمهام التالية:

(1) دعم أعمال مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية؛

(2) تطوير وتنفيذ برنامج العمل والميزانية و خطة الموارد البشرية و خطة تعبئة موارد التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث؛

(3) تشكيل مجموعات عمل فنية محددة المدة، ولجان أو فرق عمل خاصة من الخبراء لمعالجة قضايا أو مشروعات معينة؛

(4) تطوير وتنفيذ المشروعات والمنح؛

(5) المساعدة في إجراء عمليات التدقيق المالي الخارجية وتقييم النتائج؛

(6) إجراء جميع المراسلات الرسمية، وإعداد المستندات والتقارير، وتقديم الدعم للجنة التنفيذية للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث عند الحاجة؛ و

(7) الاضطلاع بأية مهام أخرى إذا اقتضى الأمر، بهدف دعم التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث في تنفيذ مهمته حسب تكليف اللجنة التنفيذية.

مادة 8 ترتيبات التمويل

1-8 تقوم الدول الأعضاء، من خلال الأدوات القانونية، سواءً بشكل مباشر أو من خلال هيئات ووكالات التنمية التابعة لها، بتقديم مساهمات مالية أو عينية طوعية إلى التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث، ومن ذلك تكليف الخبراء من المؤسسات الوطنية للعمل في الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث، واستضافة ورش العمل الموضوعية والاجتماعات ودعم تكاليف السفر.

2-8 تشرف الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث على صندوقين: الأول هو صندوق الأمانة العامة والثاني هو الصندوق الاستئماني. ويمكن للأعضاء تقديم المساهمات إلى أي من الصندوقين أو كليهما.

3-8 يغطي صندوق الأمانة العامة التكاليف التشغيلية الرئيسية للأمانة. وتقوم الأمانة العامة للتحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث بوضع خطة للاستدامة المالية لصندوق الأمانة العامة.

4-8 يكون الصندوق الاستئماني صندوقاً استثمارياً دولياً ومتعدد المانحين يستخدم لتمويل برامج التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث. ويكون خاضعاً لإشراف الأمانة العامة بالنيابة عن اللجنة التنفيذية وبديره مدير الصندوق الاستئماني الذي يتم اختياره من خلال دعوة مفتوحة من بين الهيئات المناسبة التابعة للأمم المتحدة والهيئات متعددة الأطراف.

5-8 يقوم التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث بإنشاء إطار شراكة لتمكين مشاركة جهات متعددة من الأطراف المعنية. وسيتم تمويل إطار الشراكة هذا من قبل الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى بأموال خارجية، والتي يمكن لصناديق الأمانة العامة الاستفادة منها وفقاً لمقتضياتها.

مادة 9 برامج التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث

1-9 *الدعم الفني وتنمية القدرات*: سيعمل هذا البرنامج على تأسيس مشروع يضم بلداناً متعددة بهدف تقديم المساعدة الفنية وتعزيز الابتكار المؤسسي. ويشمل ذلك تنمية القدرات وتحسين نتائج إدارة المخاطر وتمويل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث. وسيتم ذلك من خلال إنشاء معايير وآليات للاعتماد، وإرسال الخبراء إلى البلدان والمؤسسات وفقاً لما تقتضيه الحاجة.

2-9 *إدارة الأبحاث والمعرفة:* سيركز هذا البرنامج بشكل رئيسي على التعاون في مجال الأنظمة البحثية والمعرفية من أجل الارتقاء بممارسات تشييد بنية تحتية صامدة أمام الكوارث. وسيشمل ذلك إصدار منشورات عالمية وإنشاء قاعدة بيانات مشتركة لحالة قطاعات البنية التحتية الرئيسية وقدرتها على الصمود في مناطق مختلفة.

3-9 *الدعوة للتحالف وعقد الشراكات:* سيعمل هذا البرنامج على تعزيز بناء العلاقات بين شركاء المعرفة والشركاء التنفيذيين. وسيضمن نشر المنتجات المختلفة التي يصدرها التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث، وذلك من خلال المطبوعات والبلث الإذاعي والتلفزيوني والإعلام الرقمي بالإضافة إلى استضافة ورش عمل منتظمة واستراتيجية. وسيعمل هذا البرنامج أيضاً على الترويج لانسجام مهام التحالف من أجل بنية تحتية صامدة أمام الكوارث مع المبادرات العالمية الأخرى.

مادة 10

إجراءات التصديق على الميثاق

1-10 يمكن للأعضاء المؤسسين بما فيهم حكومات الدول الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى التصديق على هذا الميثاق بكتابة خطاب إلى الحكومة الهندية.

2-10 يمكن للأعضاء الذين ينضمون للتحالف في المستقبل إبلاغ تصديقهم على الميثاق بالكتابة إلى الرؤساء المشاركين في مجلس الإدارة.
